

قرار رقم (٧٧٠) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٩٠/٧

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية. وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته . وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٢/٩/٢٥.

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد اسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقم قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	نبيل عبد الله جابر القديم	١٠٧٢٧	مصر للتأمين
٢.	محمد رجائي على خليل	١٧٣٨٩	مصر للتأمين
٣.	عصام عبد العزيز عطية خليل	١٧٤٩٤	قناة السويس
٤.	منى على ابو الفتوح الجزار	١٧٦٩٢	مصر / حياة
٥.	وحيد حسن شحاته حسانين	٢٠٣٩٨	مصر للتأمين
٦.	احمد محمد ابو السادات على	٢٣٩٤٠	اليانز/ حياة
٧.	سوسو رجب عبد الحميد السقا	٢٤٠١٢	مصر / حياة
٨.	نعيمه سيد حسين السيد	٢٤١٥٦	قناة السويس



٩.	ايهاب محمود مرسى عبد الله	٢٥١٩٣	اليانز/ حياة
١٠.	ساره لطفى رياض حنا الله	٢٥٤١٥	نايل تكافل
١١.	جيهان فؤاد بولس مشرقى	٢٦٦١١	الدلتا للتأمين
١٢.	احمد محمد عبد الخالق محمد ابو المجد	٢٦٧٣١	اليانز/ حياة

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

عادل منير عبد الحميد
رئيس الهيئة

